

السنة الثالثة اقتصاد نقدي و بنكي

درس حول الإصلاحات المصرفية خلال الفترة الثمانينات

إن نجاح النظام الاقتصادي في أي وقت مرهون بفعالية ونجاعة الجهاز المصرفي ومدى قدرته على تعبئة فوائض دخول مختلف القطاعات ومدى قدرته على منح الائتمان وتمويل التنمية الاقتصادية بدون التأثير على الاستقرار الاقتصادي . و لقد عانى الجهاز المصرفي في الجزائر قبل بداية الإصلاح الاقتصادي من نواحي قصور كثيرة أثرت سلبا على أدائه، مما استدعى إلى تطويره ووضع سياسات مناسبة لتنظيم عمله وتوجيه نشاطه .

1/ الإصلاح المصرفي لسنة 1986

تحت ضغط أزمة المحروقات التي شهدتها العالم في منتصف الثمانينات و بسبب تقلص موارد الدولة من عائد الصادرات ، كانعكاس مباشر لانخفاض أسعار المحروقات في الأسواق العالمية لجأت السلطات الجزائرية إلى الإسراع في الإصلاحات على مختلف القطاعات و المستويات الاقتصادية ، ومن بين القطاعات التي مسها الإصلاح مباشرة قطاع المؤسسات المصرفية و المالية .

في 1986 صدر قانون مصرفي جديد يحتوي على العناصر الأولى لتحرير النظام المصرفي و المالي ، مؤكدا على ضرورة إقامة نظام مصرفي ذو مستويين بتوضيحه لمهام كل من البنك المركزي و البنوك التجارية. و من أجل مراقبة النمو النقدي و ضرورة توافقه مع تطور التوازنات الاقتصادية الأخرى تم إنشاء مخطط وطني للقرض سمح للبنك المركزي ابتداء من سنة 1987 بتسطير أهداف للنمو النقدي .و كذلك تحديد آلية نقدية تركز على حصص إعادة الخصم لتحقيق هذه الأهداف ، و على هذا الأساس أصبح حجم القرض المصرفي الكلي يتحدد لتغطية احتياجات المؤسسات الإنتاجية العمومية في ظل القيود الاقتصادية الكلية.

فلقد كان أول إجراء قامت به الحكومة الجزائرية ضمن سلسلة من الإجراءات التي كانت تهدف إلى التحول بالنظام الإقتصادي نحو إقتصاد يقوم على أسس وقواعد السوق ، هو إصدارها لقانون بنكي جديد و هو **قانون القرض و البنك، تمثلت أهم مبادئه في :**

○ أعاد القانون للبنوك ومؤسسات التمويل دورها في تعبئة الادخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض من خلال الشروع البنوك بأخذ التدابير اللازمة لمتابعة القروض الممنوحة، وبالتالي وجوب ضمان النظام المصرفي لمتابعة استخدام القروض التي يمنحها، إلى جانب متابعة الوضعية المالية للمؤسسات، واتخاذ جميع التدابير اللازمة للتقليل من خطر عدم استرداد القرض.

○ تقليص دور الخزينة المتعاطف في تمويل الاستثمارات من خلال إعادة النظر في العلاقات التي تربط مؤسسة الإصدار بالخزينة، إذ أصبحت القروض الممنوحة للخزينة تنحصر في حدود يقررها مسبقا المخطط الوطني للقرض.

○ إنشاء هيئات رقابية على النظام المصرفي وهيئات إستشارية أخرى.

○ إصدار النقود كامتياز خاص بالدولة، ويمثلها في ذلك البنك المركزي الجزائري، حيث كلف هذا الأخير بإعداد أدوات التسيير ومراقبة السياسة النقدية وتحسين ظروف استقرار العملة، تحديد سقف عمليات إعادة الخصم لتوجيه السياسة الإقراضية المتبعة من طرف البنك.

○ السماح بتعامل البنوك مع الخارج، كمنح اعتمادات أو قروض لبنوك أو مؤسسات مالية أجنبية.

و لقد حاولت السلطات من خلال هذا القانون أن تجعل من سياسة الائتمان المصرفي تخضع لمتطلبات و حاجات الاقتصاد الكلي وليس لاحتياجات المؤسسات ، الأمر الذي نتج عنه نوع من الاستقلالية و المرونة في تعديل هيكل أسعار الفائدة الأسمى المطبقة من طرف البنوك، مع ضبط و تعديل إجراءات التعامل مع المؤسسات فيما تعلق بشروط منح القروض.

وحتى يصبح هذا القانون أكثر توافقا مع إستقلالية المؤسسات العمومية، فقد تم تعديله بالقانون 06/88 المؤرخ في 1988/01/12.

2/ قانون سنة 1988

لم يخل قانون 1986 من العيوب، لأنه يحمل في مضمونه نوعا من التناقض : فمن ناحية نجده ينص على ضرورة التقيد بالحدود التي يرسمها المخطط الوطني للقرض وفق الأهداف التنموية، إلا أنه من ناحية أخرى ينادي بتطبيق اللامركزية في إتخاذ قرارات التمويل فلم يستطع التكيف مع الإصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية، و اتضح ذلك جليا بعد صدور القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية سنة 1988. وعليه فإن بعض الأحكام التي جاء بها لم تعد تتماشى وهذه القوانين، وكان من الضروري أن يكيف القانون النقدي مع هذه القوانين بالشكل الذي يسمح بانسجام البنوك كمؤسسات مع القانون، وفي هذا الإطار بالذات جاء القانون 06-88. و يمكن تحديد أهم المبادئ و القواعد التي قام عليها هذا القانون في النقاط التالية:

- ✓ إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات؛
- ✓ دعم دور البنك المركزي في ضبط و تسيير السياسة النقدية لإحداث التوازن في الاقتصاد الكلي؛
- ✓ يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي. وهذا يعني أن نشاط البنك يخضع ابتداء من هذا التاريخ إلى قواعد التجارة ويجب أن يأخذ أثناء نشاطه بمبدأ الربحية والمردودية، ولكي يحقق ذلك، يجب أن يكيف نشاطاته في هذا الاتجاه ؛
- ✓ يمكن للمؤسسات المالية غير المصرفية أن تقوم بتوظيف نسبة من أصولها المالية في اقتناء أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه؛
- ✓ يمكن لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل، كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية.

3/ تقييم إصلاحات المرحلة

إتخذت الدولة الجزائرية قرار وضع قانون لإصلاح المنظومة المصرفية وهو قانون القرض والبنك في 19 أوت 1986 تلاه بعد ذلك قانون 12 جانفي 1988 المعدل والمكمل للقانون الذي سبقه في 1986 كنتيجة لعدم جدوى الإجراءات الإصلاحية في المرحلة السابقة . إن أهم شيء يمكن تسجيله لحساب القانون الصادر سنة 1986 هو أنه أعاد إحياء فعالية دور البنك المركزي بعدما كان في السنوات السابقة يلعب دورا ثانويا فقط. كما كرس هذا القانون بداية انسحاب الخزينة العمومية من عمليات تمويل الاقتصاد وحصر مسؤوليتها في تمويل الاستثمارات الخاصة بالبنية الأساسية والقطاعات الإستراتيجية فقط. ولقد ثم في الفترة 1987 - 1988 اتخاذ عدة إجراءات لزيادة المنافسة، من أهمها إلغاء الحكومة لقرار تخصيص بنوك معينة يتم التعامل معها على أساس النشاط القطاعي للمتعاملين والسماح للمؤسسات المالية بأن تعمل في مجالات مختلفة. وبعد صدور قانون 06-88 المعدل والمكمل للقانون الأول قام بإعطاء صلاحيات أوسع للبنك المركزي في مجال تحديد سياسات النقد والسماح للمؤسسات المالية بطلب قروض متوسطة وطويلة الأجل والتعامل مع المؤسسات العمومية وفق

القوانين المعمول بها ضمن مبدأ المتاجرة، ومؤسسة الإصدار تتحدد سياسته وفق مخطط القرض الوطني.

لكن الإجراءات المتخذة في قانوني 1986 و 1988 لم يتم تطبيقها، وهذا لأن عملية إصلاح النظام المصرفي تمت في وقت كان فيه هذا الأخير لا يبحث عن المردودية والربحية ولا عن الرسملة أثناء تنفيذه سياسة الدولة التنموية، وفي نفس الوقت كانت فيه الدولة منشغلة بإصلاح أوضاع المؤسسات العمومية و تحقيق هذا الغرض يتم في جزء منه عبر البنوك. ويرجع تأخر إصلاح المنظومة المصرفية خلال هذه المرحلة إلى كون هذه العملية لم تتم بالسرعة المناسبة . و مع الأزمة النفطية لمنتصف الثمانينات ، وجدت البنوك نفسها ملزمة بالخضوع إلى القواعد المهنية، ساعدها في ذلك صدور قانون النقد والقرض لسنة 90.